(المباحث الرجالية)\_3

## کتاب علي بن جعفر

من الکتب المهمة التي يستندالی رواياتها في الابواب المختلفة من الفقه ويکون من مصادر کتاب وسائل الشيعة کتاب علي بن جعفر،

لاشک في ان علي بن جعفر من الثقات الاجلاء ففي الارشاد للشيخ المفيد ره: >کان راوية للحديث، سديد الطريق، شديد الورع، كثير الفضل، و لزم أخاه موسى، و روى عنه شيئا كثيرا من الأخبار ». [[1]](#footnote-1) و قال ايضاً:>كان من الفضل و الورع على ما لا يختلف فيه اثنان ».[[2]](#footnote-2) و قال الشيخ الطوسيّ ره في الفهرست : > علي بن جعفر‌أخو موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم، جليل القدر ثقة، و له كتاب المناسك‌ و مسائل لأخيه موسى الكاظم بن جعفر عليه السلام سأله عنها، أخبرنا بذلك جماعة عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن محمد بن يحيى عن العمركي الخراساني البوفكي عن علي بن جعفر عن أخيه موسى الكاظم عليه السلام، و رواه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عن أبيه عن سعد، و الحميري، و أحمد بن إدريس، و علي بن موسى عن أحمد بن محمد عن موسى بن القاسم البجلي عنه».

وقال في رجاله في أصحاب الرضا ×:> عمّه ×، له كتاب، ثقةمن أصحاب أبي الحسن موسى الكاظم ×.

و عدّه ابن شهرآشوب في المناقب من الثقات الّذين رووا النصّ على موسى بن جعفر الكاظم ×.

و قال العلّامة ره في رجاله :> ثقة، روى الكشي ما يشهد بصحّة عقيدته، و تأدّبه مع أبي جعفر الثاني، و حاله أجلّ من ذلك ».

وهذا القول من العلامة ره اشارة الی ما في رجال الكشي رقم 803 :>فِي عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ^حيث قال:>حَمْدَوَيْهِ بْنُ نُصَيْرٍ، قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى الْخَشَّابُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ وَ غَيْرُهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ، قَالَ لِي رَجُلٌ أَحْسَبُهُ مِنَ الْوَاقِفَةِ: مَا فَعَلَ أَخُوكَ أَبُو الْحَسَنِ قُلْتُ: قَدْ مَاتَ، قَالَ: وَ مَا يُدْرِيكَ بِذَاكَ قُلْتُ: اقْتَسَمَتْ أَمْوَالُهُ وَ أُنْكِحَتْ نِسَاؤُهُ وَ نَطَقَ النَّاطِقُ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ وَ مَنِ النَّاطِقُ مِنْ بَعْدِهِ قُلْتُ ابْنُهُ عَلِيٌّ، قَالَ فَمَا فَعَلَ قُلْتُ لَهُ مَاتَ، قَالَ وَ مَا يُدْرِيكَ أَنَّهُ مَاتَ قُلْتُ قُسِمَتْ أَمْوَالُهُ وَ نُكِحَتْ نِسَاؤُهُ وَ نَطَقَ النَّاطِقُ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ وَ مَنِ النَّاطِقُ مِنْ بَعْدِهِ قُلْتُ أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُهُ، قَالَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ فِي سِنِّكَ وَ قَدْرِكَ وَ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ تَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ فِي هَذَا الْغُلَامِ! قَالَ، قُلْتُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا شَيْطَاناً، قَالَ، ثُمَّ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَرَفَعَهَا إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ فَمَا حِيلَتِي إِنْ كَانَ اللَّهُ رَءَاهُ أَهْلًا لِهَذَا وَ لَمْ يَرَ هَذِهِ الشَّيْبَةَ لِهَذَا أَهْلًا<. [[3]](#footnote-3)

ولنعم ما قال المحقق المامقاني ره في تنقيح المقال حيث قال :>الظاهر اتّفاق الفقهاء و المحدّثين على ثقته، و جلالته، و الاعتماد على أخباره، و قد سمعت التوثيق و ما فوقه من جمع، و على منوالهم جرى الباقون، و ممّن وثّقه: الفاضل المجلسي رحمه‌اللّه في «الوجيزة» و المحقّق البحراني في «البلغة» و الشيخان في «المشتركاتين» و غيرهم.و سكوت النجاشي و ابن داود عن التنصيص على ثقته ليس للتوقّف فيه، بل كأنّه للإيماء إلى غنائه- لاشتهاره- عن التوثيق، كسكوتهم عن توثيق الأئمة ».[[4]](#footnote-4)

انما الکلام في کتابه والاستناداليه فيما يروی عنه وهناک مطلبان (الاول):ان له کتاباً واحداً اوکتباً متعددة،و(الثاني): في ثبوت الکتاب بسند معتبر

#### اما (المطلب الاول)\_ کون کتابه واحدً اومتعدداً \_

فقدذكر النجاشيّ له كتاباً واحداً، فقال: له كتاب في الحلال و الحرام و سمّاه في موضع آخر ب‍ >المسائل» فقال علي بن جعفر صاحب المسائل<.[[5]](#footnote-5)

و الشيخ الطوسيّ ذكره في أصحاب الكاظم عليه السلام، فقال:>أخوه، له كتاب ما سأله عنه<.

و في أصحاب الرضا عليه السلام فقال:> له كتاب».

و كذلك ابن شهرآشوب قال في معالم العلماء:>له كتاب مسائل».[[6]](#footnote-6)

و يستفاد من عبارة الصدوق ره في مشيخة الفقيه ايضاً ان کتاب علي بن جعفرکتاب واحد فانه قال في المشيخة:> وكلّ ما كان في هذا الكتاب عن عليّ بن جعفر فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيى العطّار، عن العمركيّ بن عليّ البوفكيّ »، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام.

و رويته عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار؛ و سعد بن عبد اللّه جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسى؛ و الفضل بن عامر، عن‌ موسى بن القاسم البجليّ، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام، و كذلك جميع كتاب عليّ بن جعفر عليه السّلام فقد رويته بهذا الإسناد<.[[7]](#footnote-7)

لكن في المطبوع من فهرست الشيخ الطوسي ره :>أنّ له كتاب المناسك ،و مسائل لأخيه موسى الكاظم بن جعفر عليه السلام سأله عنها ».

و هذا يقتضي ثبوت كتابين له.

و قد اعتمد على هذا النصّ عدة من المحققين و نقلوه عن الشيخ ره منهم المحقق الخوانساري في مشارق الشموس [[8]](#footnote-8) ومنهم المحقق النراقي ره في لوامع الاحکام [[9]](#footnote-9) ومنهم المحقق الحائري ره في منتهی المقال [[10]](#footnote-10) ومنهم الشيخ الطهراني ره فذكرفي الذريعة:>مناسك الحجّ، لعلي بن جعفر »[[11]](#footnote-11) و>مسائل علي بن جعفر <. [[12]](#footnote-12) ومنهم صاحب الوسائل ره حيث انه ذکرفي الفائدة الرابعة من خاتمة الوسائل من الکتب التي وصلت اليه ونقل منها بلاواسطة (في رقم25و26)كتاب علي بن جعفر بن محمد عليهما السلام وكتاب قرب الإسناد: للشيخ الثقة الجليل المعتمد عبد الله بن جعفر الحميري رواية ولده محمد.[[13]](#footnote-13) وذکرفي الكتب المعتمدة التي نقل منها بالواسطة و لم تصل إليه و لكن نقل منها الصدوق و الشيخ و المحقق و ابن إدريس و الشهيد و العلامة و ابن طاوس و علي بن عيسى و غيرهم من أصحاب الكتب السابقة (في رقم26) كتاب علي بن جعفر.وقال :>و هذا غير الكتاب الذي وصل إلينا، و نقلناه منه بغير واسطة<.[[14]](#footnote-14)

لكنه نقل المجلسي الاول ره عن الفهرست أنّه قال: له كتاب المناسك لأخيه موسى عليهما السلام سأله عنها<. [[15]](#footnote-15)

ولذلک يحتمل \_کماقيل\_ وقوع التصحيف في عبارة الفهرست المطبوع، و ان يکون صواب العبارة هكذا:>له كتاب المسائل- مسائل لأخيه سأله عنها- <و ما بين الشريطين بيان لنوعية المسائل التي يحتويها الكتاب، كما بيّن ذلك الشيخ الطوسي في باب اصحاب الكاظم × من رجاله، بقوله:> له كتاب ما سأله عنه ».

وهذا الاحتمال وان کان قريباً لکنه لامثبت له ولايتجاوز الظن الذي ليس بحجة.

ولايخفی ان احتمال تعدد کتاب علي بن جعفر انما يضرّ لوکان السندالی الکتاب مختصاً باحدالکتابين ولم توجد في الروايات عن کتاب علي بن جعفرقرينة تعين ان المرادمنه ذاک الکتاب الذي اختص بالسند مع انه يمنع کلا الامرين وذلک لان ظاهرعبارة الشيخ ره في الفهرست انه سند الی کلا الکتابين لاخصوص الاخير\_وان کان سندالصدوق ره مختصاً بکتاب واحد\_ کما ان ظاهر کتاب علي بن جعفر حيثما يطلق هوکتاب المسائل فانه کتابه المعروف کما يدلّ علی ذلک التعبيرعن علي بن جعفر في بعض الکلمات \_کعبارة النجاشي \_ بصاحب المسائل .

#### واما (المطلب الثاني)\_ ثبوت الکتاب بسند معتبر\_

فهناک طرق متعددة لکتاب علي بن جعفر لابدمن ملاحظتها اولاً من حيث الاعتبارفي حدنفسها وثانياً من حيث امکان الاستناد اليها في الروايات التي تنقل في الوسائل اوالبحار مسنداً الی کتاب علي بن جعفر

(الطريق الاول): طريق الصدوق ره

فانه قال في المشيخة:> وكلّ ما كان في هذا الكتاب عن عليّ بن جعفر فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيى العطّار، عن العمركيّ بن عليّ البوفكيّ »، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام. و رويته عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار؛ و سعد بن عبد اللّه جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسى؛ و الفضل بن عامر، عن‌ موسى بن القاسم البجليّ، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام، و كذلك جميع كتاب عليّ بن جعفر عليه السّلام فقد رويته بهذا الإسناد<.[[16]](#footnote-16)

قال المجلسي الاول ره- في شرح المشيخة-: >فطريق المصنّف إلى كتابه (اثنان) يرتقيان إلى (خمسة) طرق: ثلاثة منها صحاح. و اثنان منها قويان ». [[17]](#footnote-17)

(الطريق الثاني) : طريق النجاشي ره

قال ره: > علي بن جعفر بن محمد‌بن علي بن الحسين أبو الحسن، سكن العريض من نواحي المدينة فنسب ولده إليها.له كتاب في الحلال و الحرام يروي تارة غير مبوب و تارة مبوبا. أخبرنا القاضي أبو عبد الله قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن عبد الله المحمدي قال: حدثنا علي بن أسباط بن سالم قال: حدثنا علي بن جعفر بن محمد قال: سألت أبا الحسن موسى [عليه السلام]، و ذكر المبوب. و أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الله بن جعفر قال: حدثنا عبد الله بن الحسن بن علي بن جعفر بن محمد قال: حدثنا علي بن جعفر، و ذكر غير المبوب<. [[18]](#footnote-18)

(الطريق الثالث) : طريق الشيخ ره

فانه قال في الفهرست : > علي بن جعفر‌أخو موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم، جليل القدر ثقة، و له كتاب المناسك‌ و مسائل لأخيه موسى الكاظم بن جعفر عليه السلام سأله عنها، أخبرنا بذلك جماعة عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن محمد بن يحيى عن العمركي الخراساني البوفكي عن علي بن جعفر عن أخيه موسى الكاظم عليه السلام، و رواه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عن أبيه عن سعد، و الحميري، و أحمد بن إدريس، و علي بن موسى عن أحمد بن محمد عن موسى بن القاسم البجلي عنه».[[19]](#footnote-19)

قال المجلسي الاول ره:>وماكان من طرقه \_اي الصدوق\_ بواسطة الشيخ ايضا خمسة: أربعة منها صحاح.و واحدة منها حسن <.[[20]](#footnote-20)

(الطريق الرابع):طريق عبد اللّه بن جعفرالحميري ره

قال: >حدّثنا عبد اللّه بن الحسن العلويّ، عن جدّه عليّ بن جعفر، قال: سألت أخي موسى بن جعفر عليه السلام ».[[21]](#footnote-21)

(الطريق الخامس): طريق المجلسي الثاني ره في البحار

نقل المجلسي ره مجموعة من روايات علي بن جعفر وقال في اوله :> باب‏ ما وصل‏ إلينا من أخبار علي بن جعفر عن أخيه موسى × بغير رواية الحميري نقلناها مجتمعة لما بينها و بين أخبار الحميري من اختلاف يسير و فرقنا ما ورد برواية الحميري على الأبواب‏ 1- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ النَّضْرِ الْخُرَاسَانِيُّ مِنْ كِتَابِهِ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَ ثَمَانِينَ وَ مِائَتَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ × قَال: <‏[[22]](#footnote-22)

هذه هي الطرق الی کتاب علي بن جعفر،فلابد من ملاحظة کل واحدمن هذه الطرق لنری انه هل يوجد فيه سند تامّ الی کتاب علي بن جعفر او لا؟ وعلی تقديروجودالسندالتام هل يمکن الاستناد اليها لتصحيح الروايات المنقولة في الوسائل والبحارمن کتا ب علي بن جعفر او لا؟

ولکن قبل التعرض لهاتين الجهتين لابد من التنبيه علی امر وهوانا لسنا مستغنين عن البحث السندي في هذه الطرق خلافاً لما قد يقال من انا لانحتاج الی البحث السندي في هذه الطرق وذلک باعتباران المستفادمن کلمات الاعلام مثل الشيخ والنجاشي وغيرهما قدهم ان لعلي بن جعفرکتاباً جمع فيه مسائل سأل عنها الامام الکاظم × وهذا من المشهورات بل من المسلمات واذا کان الکتاب مشهوراً فلايمکن الدسّ والتصرف فيه فلايحتاج الی البحث السندي في کتاب علي بن جعفر وکذا في غيره من الکتب المشهورة ککتاب قرب الاسناد(باعتباران عبدالله بن جعفرالحميري انما اخذ روايات هذا الکتاب من کتاب علي بن جعفروکتاب علي بن جعفرکان مشهوراً ولم يکن قابلاً للدسّ فيه فالحميري وان ذکرفي سندالکتاب عبدالله بن الحسن وهولم يوثق في الرجال ولکنه لايضرّ باعتبار الرواية لان روايات علي بن جعفر کانت معروفة ومقطوعاً بها لکن الحميري حيث کان بصدد تقريب السند و تقليل الوسائط فلذلک ذکرسنداً مشتملاً علی عبدالله بن الحسن والا فاصل الکتاب بما احتواه کان ثابتاً ومسلماً ولم يکن محتاجاً الی ذکرالسند)وکذلک الحال في الروايات المنقولة عن مستطرفات السرائر مع ان ابن ادريس لم يذکرسندها الی الکتب التي ينقل منها الحديث کجامع البزنطي ونوادره فيقال فيه ايضاً ان کتاب بزنطي کان معروفاً ومشهوراً وکان موجوداً عنده فينقل من ذاک الکتاب المشهورالمقطوع به فلاتکون الروايات المنقولة في المستطرفات مرسلة، وذلک لانه وان کان من المشهوربل المقطوع به وجودکتاب لعلي بن جعفر اوللبزنطي مثلاً بل وجودکتاب خاص لهم مثل کتاب الصلاة لحريز اوکتاب الجامع للبزنطي ونحوهما ولکن الذی هو المشهور بل المقطوع به اصل الکتاب باجماله وفي الجملة واما مااحتواه الکتاب من الاول الی الآخرفليس بمشهوراومقطوع به بل الکتب کانت موجودة عندالاصحاب والمحدثين بالنسخ وبانحاء تحمل الحديث من القرائة علی الاستاذ اوقرائة الاستاذ وسماع التلميذ ونحوهما فما کان واقعاً ومتحققاً في الخارج هي النسخ من الکتب المشهورة والنسخة کانت مأخوذة بالسند کل تلميذ من استاذه واستاذه من استاذه وهکذا ولم يکن النسخ مشهورة اومقطوعاً بها وعليه فما کان موجوداً من کتاب علي بن جعفر حتی في زمان صاحب الوسائل والمجلسي رهما هي النسخ التي لم تکن مشهورة اومقطوعاً بها وانما کان المشهوروالمقطوع به اصل کتاب علي بن جعفرباجماله لابما احتواه من اوله الی آخره حتی يقال ان عدم اعتبارالرجال الواقعين في السند لايضرّ باعتبارالکتاب لان نقل صاحب الوسائل من کتاب علي بن جعفرکان بالنقل من نسخة من هذا الکتاب فلابد من ملاحظة السند الذي اعتمدعليه في النقل من النسخة ولسنا بمستغنين عن البحث السندي في هذه الطرق والاسانيد ،بل نحتاج الی تحصيل سند تام الی الکتاب بملاحظة هذه الطرق المذکورة في کلمات المحدثين والرجاليين فلنبحث في کل واحد من هذه الطرق من جهتين.

اما الطريق الاول (اي طريق الصدوق ره)الذي يتضمن خمسة اسناد فلااشکال في صحة ثلاثة منها واما الاثنان المشتملان علی الفضل بن عامرفحيث لاتوثيق للفضل المذکور \_لان غاية مافيه في کتب الرجال انه عنونه الشيخ ره في رجاله فيمن لم يرو عنهم^ وانه روی عنه محمد بن الحسن الصفار، و سعد بن عبد الله وموسى بن الحسن\_ فوصف المجلسي الاول ره لهما بانهما قويان ليس في محله .

هذا من الجهة الاولی واما من الجهة الثانية فصحة طريق الصدوق ره الی کتاب علي بن جعفرلايفيدنا بالنسبة الی روايات هذا الکتاب التي نقلت في الوسائل والبحارلانه لادليل علی ان روايات الوسائل والبحار مأخوذة من نفس الکتاب الذي کان عندالصدوق ره ،کما انه لايفيدنا في الاستنادالی کتاب علي بن جعفرمباشرة لانه ليس کتاب علي بن جعفرالذي رواه الصدوق ره في ايدينا حتی نستنداليه،فما في اصول علم الرجال من انه لما کان للصدوق طريق معتبرالی جميع کتب علي بن جعفرفذلک يکفي في الاعتماد علی روايات الکتاب ليس في محله .

واما الطريق الثاني (طريق النجاشي) فبالنسبة الی السندالاول من هذا الطريق وقع فيه القاضي أبو عبد الله الذي وصفه النجاشي في غيرمورد بالجعفي ولم يردفيه توثيق، الا ان النجاشي روى بواسطته عن الحافظ أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة، كُتبَ عدة من‌اعلام الامامية، منها: كتاب النوادر لَابان بن محمد البجلي المعروف بسندي البزاز، و كتاب عبدالله بن سعيد ابوشبل الاسدي وعبد اللّه بن طلحة النهدي، و كتاب عبد اللّه بن الفضل بن عبدالله(ابومحمد النوفلي)، و كتاب عبد اللّه بن يحيى ابومحمد الكاهلي،وعبدالرحمن بن ابي نجران، وعبدالرحمن بن سالم بن عبدالرحمن الکوفي العطار، وعبدالملک بن حکيم الخثعمي،وعبدالکريم بن هلال الجعفي الخزاز،وعبدالمؤمن بن القاسم بن قيس.

ولعل هذا يدلّ علی اعتمادالنجاشي عليه وکونه ثقة عنده ، مع انه بناء علی قاعدة توثيق مشائخ النجاشي هومحکوم بالوثاقة ،وباقي رجال السند لا اشکال فيهم فان جعفربن عبدالله المحمدي هوجعفربن عبدالله رأس المدري الذي قال النجاشي في حقه : جعفر بن عبد الله رأس المدري (المذري) بن جعفر الثاني بن عبد الله بن جعفر بن محمد بن علي بن أبي طالب ^ أبو عبد الله، أمه آمنة بنت عبد الله بن عبيد الله بن الحسن بن علي بن الحسين ^، كان وجها في أصحابنا، و فقيها.و أوثق الناس في حديثه و روى عن أخيه محمد، عن أبيه عبد الله بن جعفر و له عقب بالكوفة و البصرة و ابن ابنه أبو الحسن العباس بن أبي طالب علي بن جعفر کما ان علي بن اسباط وثقة النجاشي وان کان فطحياً.

والسندالثاني منه متضمن لابي عبدالله بن شاذان (الذي يحکم بوثاقته لکونه من مشائخ النجاشي) واحمدبن محمدبن يحيی (الذي يحکم بوثاته لکونه من المعاريف الذين لم يردفي حقهم قدح وضعف)و لعبدالله بن الحسن الذي لم يردفي حقه توثيق.

ولکن نفس الاشکال في الاستنادالی طريق الصدوق ره يأتي في الاستنادالی طريق النجاشي ره لانه لادليل علی کون روايات الوسائل والبحارمأخوذة من نفس الکتاب الذي کان عندالنجاشي ره

فالطريق الاول والطريق الثاني وان کانا متضمنين للسندالمعتبرالا انه لايمکن الاستناد اليهما في اعتبارالروايات المنقولة في الوسائل والبحارمن کتاب علي بن جعفر.

واما الطريق الرابع (طريق الحميري ره): فهوضعيف بعبدالله بن الحسن الذي لم يردفيه توثيق في الرجال مضافاً الی ان طريق الحميري طريق الی کتاب علي بن جعفر المبوب ، ومايروی في الوسائل والبحار من کتاب علي بن جعفريروی من غيرمبوب وهما مختلفان کما سيأتي الاشارة اليه في التنبيهات ، کما ان الطريق الخامس ضعيف بجهالة جميع الرجال المذکورين في السند ووجودالارسال وحذف الوسائط بين المجلسي ره وبين الناقل عن احمدبن موسی بن جعفربن ابي العباس مضافاً الی انه لم يعلم قائل قول:>اخبرنا أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ< . فلا يمکن الاستناد الی الطريقين الاخيرين کما لايمکن الاستنادالی الطريقين الاولين والعمدة هوالطريق الثالث.

واما الطريق الثالث(اي طريق الشيخ ره في الفهرست) فهوکماذکرالمجلسي الاول ره متضمن لخمسة اسناداربعة منها صحاح وواحدمشتمل علی علي بن موسی (الکمنداني) الذي لم يردفيه توثيق وهومن العدة الذين يروي محمد بن يعقوب عنهم عن أحمد بن محمد بن عيسى‏.

وهذا الطريق مما يمکن الاستناداليه في الروايات التي ينقلها صاحب الوسائل من کتاب علي بن جعفر کماصرح به السيدالخوئي والسيدالصدر وشيخنا الاستاذ قدهم وذلک لان صاحب الوسائل ره قد ذكر في الخاتمة طرقاً متعددة إلى الكتب المعتبرة التي نقل عنها الروايات، و من تلك الكتب كتاب علي بن جعفر، و قد ذكر قده اسامي هذه الكتب في الفائدة الرابعة من الخاتمة فقال في ابتداء الفائدة الرابعة :>في ذكر الكتب المعتمدة التي نقلت منها أحاديث هذا الكتاب، و شهد بصحتها مؤلفوها و غيرهم، و قامت القرائن على ثبوتها، و تواترت عن مؤلفيها، أو علمت صحة نسبتها إليهم، بحيث لم يبق فيها شكّ و لا ريب.كوجودها بخطوط أكابر العلماء. و تكرر ذكرها في مصنفاتهم.و شهادتهم بنسبتها.و موافقة مضامينها لروايات الكتب المتواترة.أو نقلها بخبر واحد محفوف بالقرينة.و غير ذلك.و هي: ...[[23]](#footnote-23)

وذکرفي رقم [25] كتاب علي بن جعفر بن محمد عليهما السلام.[[24]](#footnote-24)

و ذكر طرقه الی هذه الکتب في الفائدة الخامسة فذكر فيها طرقاً عديدة إلى الشهيد الثاني، و ذكر طريقين معتبرين من الشهيدالثاني الى الشيخ الطوسي. ثم قال بعدنقل الطريقين:>و قد عرف من ذلك الطريق إلى:الكليني، و الصدوق، و الحسن بن محمد؛ الطوسي، و أحمد بن أبي عبد الله؛ البرقي، و محمد بن الحسن؛ الصفار، و عبد الله بن جعفر؛ الحميري، و سعد بن عبد الله، و الفضل بن شاذان، و محمد بن مسعود؛ العياشي، و علي بن جعفر، و الحسين بن سعيد، و محمد بن أبي القاسم؛ الطبري، و جعفر بن محمد بن قُولَوَيْه، و علي بن إبراهيم، و الشيخ المفيد، و المحقق؛ جعفر بن الحسن بن سعيد، و غيرهم، ممن تقدم على الشيخ، أو تأخر عنه، و قد ذكر في هذا السند. فإنا نروى كتبهم و رواياتهم، بالسند المذكور إليهم، أو إلى الشيخ، بأسانيده السابقة في طرق (التهذيب) و (الاستبصار)، و في (الفهرست)، و في طرق الصدوق السابقة ، و غير ذلك إلى المشايخ المذكورين كلهم بطرقهم إلى الأئمة عليهم السلام < .[[25]](#footnote-25)

وبما ان في بعض طرقه الی الشهيدالثاني وقع المجلسي الثاني (محمدباقر)صاحب بحارالانوار ره(وهوالطريق العاشرالی الطريق السابع عشر) فهذا يدل علی صحة طريق المجلسي ره الی تلک الکتب ومنها کتاب علي بن جعفر اي يصطاد من تلک الطرق طرقاً للمجلسي الی کتاب علي بن جعفر غير الطريق الخاص الذي ذکره في ج10 من بحارالانوار(اي الطريق الخامس من الطرق الخمسة المتقدمة) کما انه يمکن تصحيح نقل المجلسي ره في البحار من طريق اجازة صاحب الوسائل للمجلسي في نقل جميع الکتب ومنها کتاب الوسائل حيث نقل المجلسي ره ذاک الطريق في رقم 99 من الاجازات فقال ره : >صورة إجازة لنا من الشيخ المحدث الفقيه الشيخ محمد الحر العاملي و قد كتبها بخطه رضي الله عنه.

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي تروي أحاديث وجوب وجوده جميع الكائنات و تعترف بنصوص كرمه و جوده سائر الممكنات الذي أجاز لنا نقل حديث عدله و حكمته و أمرنا في كتابه الكريم أن نحدث بنعمته و الصلاة و السلام على محمد و آله الكرام أبواب العلم و الهداية و المنقذين من الضلالة و الغواية الذين سهلوا لنا طريق الرواية و مهدوا لنا مقدمات الدراية.

و بعد فإن العلم أشرف الخصال و أكمل الكمال و أحسن الخلال و أجمل الجمال قد اتفق على الإقرار بفضله الفضلاء و أطبق على شرفه الجهال و العقلاء و إن أشرف أنواع العلوم هو العلم بالأحكام الشرعية فهو الوسيلة إلى تحصيل السيادة الدنيوية و السعادة الأخروية.

و لا يخفى أن عمدة أدلة تلك الأحكام الأحاديث المروية عن أهل العصمة عليهم الصلاة و السلام فوجب صرف الهمة إلى ذلك المطلب الجليل و الرجوع إلى تلك الأحاديث الشريفة الكاملة ببيان المدلول و الدليل الوافية بتمييز الصحيح من العليل الكافية في الهداية إلى سواء السبيل.

فطوبى لمن بذل الجهد في تتبعها و فهم معانيها و صرف العمل في تحقيقها و الجمع بين متنافيها و التأليف بين مختلفها و متناقضها و التوفيق بين متباينها و متعارضها و عرف أسباب ذلك الاختلاف الواقع بحسب الظاهر من التقية أو بيان الاستحباب و الكراهة أو غير ذلك مما يعرفه المحدث الماهر و عمل عند استنباط ما فيها من الأحكام‌

بالمرجحات المنصوصة عنهم ع.

و قد صرف إلى علم الحديث و الفقه بل إلى جميع العلوم أنظاره الدقيقة و وجه إلى جميع أنواع الكمالات أفكاره العميقة و بذل في ذلك جهده و جده و استفرغ فيه وكده و كده المولى الجليل الفاضل الكامل العامل الألمعي اللوذعي الحبر الماهر و البحر الزاخر و البدر الزاهر ذي الكمال الباهر الجامع لجميع المفاخر الفائق على الأوائل و الأواخر مولانا محمد باقر ولد المرحوم المبرور المقدس المغفور مولانا محمد تقي المجلسي رحم الله سلفه و أدام خلفه و لا زال عضدا للدين ملاذا للإيمان و المؤمنين.

و قد اقتضى حسن أخلاقه و أطيب أعراقه و وفور تواضعه و كماله و مزيد حميد خلاله و خصاله أن ألتمس من هذا الداعي الإجازة مع كثرة طرقه و إجازاته و زيادة استعداده و قوة إسناده و علو رواياته و إنما أراد الازدياد من التبرك باتصال الإسناد فبادرت إلى طاعته و امتثال أمره و إرادته حذرا من الوقوع في مخالفته و أجزت له أيده الله تعالى و لا زالت التوفيقات و التأييدات إليه تتوالى أن يروي جميع كتب الحديث عموما و كتاب تفصيل وسائل الشيعة خصوصا عني عن مشايخي بالطرق المذكورة في آخر الكتاب المشار إليه و غيرها مما هو مذكور في الإجازات.

فمن ذلك ما أخبرني به الشيخ الجليل الثقة الورع أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن يونس بن ظهير الدين العاملي و هو أول من أجازني كتابه و مشافهة سنة إحدى و خمسين و ألف عن الشيخ الفاضل نجيب الدين علي بن محمد بن مكي العاملي عن الشيخ الكامل الأوحد بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي عن أبيه عن الشهيد الثاني الشيخ الأفضل الأكمل الشيخ زين الدين علي بن أحمد العاملي بأسانيده المعروفة المشهورة.

ح و من ذلك ما أخبرني به الشيخ الأجل الأكمل الشيخ زين الدين بن الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني الشيخ زين الدين قدس سرهم عن الشيخ الأجل الأوحد الشيخ بهاء الدين عن أبيه عن الشهيد الثاني.

ح و من ذلك ما أخبرني به شيخنا الشيخ زين الدين عن مولانا محمد أمين الأسترآبادي عن السيد الأجل محمد بن علي بن أبي الحسن الحسيني العاملي بالإسناد الآتي عن الشهيد الثاني.

ح و عن شيخنا عن مولانا محمد أمين عن مولانا ميرزا محمد بن علي الأسترآبادي بطرقه المذكورة في آخر كتاب الرجال.

ح و من ذلك ما أخبرني به شيخنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن عن الشيخ نجيب الدين و السيد الجليل نور الدين علي بن علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي جميعا عن الأستاد المحقق المدقق الشيخ حسن بن الشهيد الثاني الشيخ زين الدين العاملي و السيد الجليل السيد محمد بن علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي جميعا عن أبيه السيد علي بن أبي الحسن العاملي و الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي و السيد علي بن السيد فخر الدين الهاشمي العاملي كلهم عن الشهيد الثاني.

ح و عن شيخنا عن الشيخ نجيب الدين علي بن محمد بن مكي العاملي عن أبيه عن جده عن الشهيد الثاني.

ح و من ذلك ما أخبرني به خال والدي الشيخ الجليل علي بن محمود العاملي عن الشيخ الأجل محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي عن والده عن المذكورين عن جده الشهيد الثاني.

ح و عن خال والدي عن الشيخ محمد بن علي العاملي التبنيني [[26]](#footnote-26)«1» عن الشيخ الأجل الشيخ بهاء الدين عن أبيه عن الشهيد الثاني بالطرق المعروفة المشهورة المذكورة في إجازاته و إجازات ولده الشيخ حسن و غيرهما.

فليرو عني المولى الأجل الأكمل و له علي بذلك الفضل و المنة كافاه الله تعالى على مساعيه و أسكنه أعلى غرف الجنة و هو أيده الله أعلى شأنا و أرفع مكانا من أن يوصى بمراعات الشرائط و الآداب و التزام طريق الاحتياط في ذلك و في تحري الصواب و التمسك بأوثق الأسباب و العمل بالسنة و الكتاب و الملاحظة‌ في الارتكاب و الاجتناب و المنافسة في موجبات الثواب و المنجيات من العقاب و التباعد عن الاضطراب و الارتياب و أنا أسأل من كرمه العميم الدعاء لي في مظان الإجابات و مواقع الإصابات كثر الله تعالى أمثاله و أدام فضله و كماله و زاد عزه و إقباله و أصلح شأنه و صانه عما شانه و زاده مما زانه و ثقل بالباقيات الصالحات ميزانه.

و كتب بيده العبد محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحر العاملي في أول جمادى الثانية سنة 1085 من الهجرة النبوية على مشرفها و آله الصلاة و السلام في المشهد المقدس الرضوي على مشرفه الصلاة و السلام و الحمد لله وحده و صلى الله على محمد و آله<. [[27]](#footnote-27)

فان مقتضی تلک الاجازة کون طرق صاحب الوسائل ره الی تلک الکتب طرقاً للمجلسي ره ايضاً

واما ماذکره بعض الاعلام في الاشکال (علی هذا التقريب لتصحيح الروايات المنقولة من کتاب علي بن جعفر بما في کتاب النکاح )من قوله : > ان الطرق المذکورة في خاتمة الوسائل الی مرويات الشيخ الطوسي ره لايکفي في اثبات اعتبارنسخ مصادرالوسائل لانه ليس معنی ذکرالطريق الی تلک المصادرانه ينقل في کل مصدرمن نسخة خاصة بالقرائة اوالسماع اولااقل من المناولة بل الطرق الی المصادرطرق علی اساس الاجازة العامة کما هو المتحقق في اجازة مشائخ الطائفة في الاعصارالمتأخرة کالشيخ آغابزرگ الطهراني ره وليس من اللازم ان تقترن هذه الاجازة باخذالکتاب واعطائه<.[[28]](#footnote-28)

فيلاحظ عليه بان ماذکر مجرداستبعاد لاشاهدله فان الاجازات في الازمنة المتأخرة التي امکن تکثيرالنسخ بالطبع و ان کانت اجازة عامةتبرکية وليست متضمنة لنقل الحديث باحد انحاء التحمل من القرائة والسماع والمناولة و نحوها ،الا انها في الازمنة السابقة \_التي کان النقل من الکتب بالنسخ والکتابةوکانت النسخ مختلفة\_ انما کانت باحدانحاء تحمل الحديث ولا اقل من المناولة والمقارنة وبعبارة اخری الفارق الجوهري بين خصوصية نقل الحديث في الازمنة السابقة وبين مافي الازمنة المتأخرة يمنع عن قياس الاجازات وذکرالطرق في کلمات المتقدمين بالاجازات الصادرة في الازمنة المتأخرةفلاوجه لرفع اليدعن ظاهرذکرالطرق في کلام صاحب الوسائل ره ومثله في کونه بمعنی النقل عن المصدرباحدانحاء تحمل الحديث وحمله علی الاجازة العامة التبرکية .

وقديستشکل في هذا الوجه في تصحيح روايات کتاب علي بن جعفربانّه لوکان الطريق الذي ذكره صاحب الوسائل في خاتمة الوسائل الی المصنفين يتضمّن مناولة النسخة و ليس الإجازة التبرّكية المحضة، فكيف تفسّرون لنا عدم وصول جامع ابن الوليد أو كتب محمد بن علي بن محبوب أو كتب صفوان بن يحيى مثلًا إلى صاحب الوسائل مع أنّ الشيخ الطوسي له طريق معتبر إلى هؤلاء الرواة أيضاً، فيكون طريق صاحب الوسائل إليهم معتبراً، كما هو الحال بالنسبة إلى کتاب علي بن جعفراوعلي بن إبراهيم أو أحمد بن محمد بن عيسى ؟و بعبارة أخرى: طريق صاحب الوسائل إلى الشيخ الطوسي تام، و طريق الشيخ الطوسي إلى كلا القسمين تام أيضاً، و عليه فطريق صاحب الوسائل لكلا القسمين على حد واحد، فما دام أنّ الإجازة تتضمّن المناولة حسب الفرض، فكيف تبرّرون عدم وصول القسم الثاني إلى صاحب الوسائل؟

او ليس هذا من أوضح الأدلّة على أنّ طرق المتأخرين لا تتضمّن مناولة للنسخ؟ إذ لو لم نلتزم بذلك لم يكن بإمكاننا تبرير هذه المفارقة بين القسمين إلا بالادعاء أنّ مقصودهم اختصاص المناولة بالكتب التي نقل عنها صاحب الوسائل، أي الكتب التي وصلت لصاحب الوسائل و له طريق إليها بالإجازة، ككتاب علي بن جعفر و نوادر أحمد بن محمد بن عيسى مثلًا، و أمّا الكتب التي لصاحب الوسائل طريق إليها و لكنّه لم ينقل منها لعدم وصولها إليه ككتاب جامع‌ بن الوليد أو كتب صفوان فليس فيها مناولة، و الطريق في مثلها إلى أسماء الكتب لا إلى أعيان النسخ. إلا أنّ هذا التفريق لو فُرض أنّه مقصودهم- ممّا لا شاهد عليه، فهو أشبه بالجمع التبرّعي في الروايات؛ إذ المفروض أنّه و بالرجوع إلى الإجازات لا نجد أيّة خصوصية للكتب التي نقل عنها صاحب الوسائل (رحمة الله)، فهي كغيرها داخلة تحت الإجازة العامة لمصنفات المتقدّمين، فهي لا تزيد عن كتاب (مدينة العلم) للشيخ الصدوق الذي هو أحد كتبنا الحديثية الخمسة و لصاحب الوسائل طريق إليه، و هذا الكتاب على ما يبدو كان موجوداً في زمن الشهيد الأول ، بل يظهر وجوده في زمن والد البهائي أيضاً على ما قيل ، و مع ذلك لم يصل هذا الكتاب لصاحب الوسائل<. [[29]](#footnote-29)

ولکن الجواب عن هذا الاشکال واضح بالرجوع الی کلام صاحب الوسائل في الفائدة الرابعة فانه قسم مصادر الوسائل علی قسمين الاول الکتب التي وصلت اليه وينقل منها احاديث کتابه الوسائل بلاواسطة ،والثاني الکتب التي ينقل منها بالواسطة، و لم تصل اليه و لكن‌ نقل منها الصدوق و الشيخ و المحقق و ابن إدريس و الشهيد و العلامة و ابن طاوس و علي بن عيسى و غيرهم من أصحاب الكتب السابقة، وبعدتصريحه بوصول القسم الاول وعدم وصول القسم الثاني لامجال للسؤال عن الفرق بينهما ومجرد وصول الکتاب الی الشيخ ره ووجودطريق معتبر للشيخ ره الی هذه الکتب لايستلزم وصولها الی صاحب الوسائل ولاسيما مع ذاک الفصل الزماني ووقوع الحوادث المؤسفة المؤلمة التي منها قضية احراق مکتبة الشيخ ره.

### تنبيهات

#### ***(التنبيه الاول):اختصاص تصحيح روايات کتاب علی بن جعفربما ينقل منها في الوسائل اوالبحار***

ظهربالتأمل فيماذکرناه من کون الوجه في تصحيح روايات كتاب علي بن جعفر وجود سند لصاحب الوسائل ره الى هذاالکتاب ان التصحيح مختص بما نقله صاحب الوسائل ره من روايات كتاب علي بن جعفر اورواه المجلسي ره من تلک الروايات، ولايشمل الروايات التي لم تنقل في الوسائل اوالبحار لکن تکون موجودة في كتاب علي بن جعفر المطبوع.و السرّ في ذلك ان الکتاب المطبوع اخذ من نسخة لانعلم مطابقتها مع النسخة التي عند صاحب الوسائل ره والتي وصلته بطريق معتبر،و هذا الكلام بعينه جارٍ في بقية الكتب التي نقل عنها صاحب الوسائل ره ككتاب نوادر احمدبن محمدبن عيسى و محاسن البرقي و غيرهما اذ انّ النكتة فيها واحدة .کما انه اذا کان هناک اختلاف بين ما نقله صاحب الوسائل ره من کتاب علي بن جعفر اوايّ کتاب آخرمن کتب الاصحاب حتی مثل الکافي والفقيه والتهذيبين وبين ما يوجدفي الکتاب المطبوع فالمناط هونقل صاحب الوسائل ره لوجودسند معتبر الی النسخة الموجودة عندصاحب الوسائل ره بينما لم نجد سنداً الی النسخة التي اخذمنها الکتاب المطبوع.

#### (التنبيه الثاني) :الطريق الذي ذکرفي تصحيح روايات کتاب علي بن جعفرهل يختص به او يجري في غيره من مصادر الوسائل ؟

قديستشکل في تصحيح روايات کتاب علي بن جعفربالطريق الذي ذکره السيدالخوئي ره بان مقتضی تمامية هذا الطريق ان يُصحح روايات سائرالکتب التي هي من مصادر الوسائل ککتاب البزنطي وصفوان وغيرهما وکذا يُصحح طرق ابن إدريس الى‌ الکتب التي يروي منها في مستطرفات السرائرککتاب الصلاة لحريز او جمع البزنطي اونوادره وغيرها التي نقل عنها ابن إدريس عدّة روايات في مستطرفات السرائر، و السرّ في ذلك: أنّ ابن إدريس له طريق معتبر إلى الشيخ ره(طريق ابن إدريس إلى الشيخ ره معلوم و مشهور في الكتب و الإجازات) و طريق الشيخ إلى حريزاوالبزنطي معتبر ايضاً، فيحصل لابن إدريس طريق معتبر إلى كتاب حريزاوالبزنطي.

مع ان السيد الخوئي ره ضعّف الروايات التي نقلها ابن إدريس عن كتاب حريز في عدّة مواردکما ضعّف الروايات التي نقلها ابن ادريس عن جامع البزنطي وکذا مانقله عن غيرهما من کتب الاصحاب.

ولکنه يجاب عنه بان هذا الطريق لتصحيح روايات کتاب علي بن جعفرلايختص به بل يجري في غيره من مصادر الوسائل لکن بشرط ان ينقل صاحب الوسائل ره من الکتاب مباشرة کما هوالمتحقق بالنسبة الی کتاب علي بن جعفروهذا لم يتفق الا بالنسبة الی بعض المصادر کالمحاسن ونوادراحمدبن محمدبن عيسی وقرب الاسناد دون کتاب صفوان اوالبزنطي ونحوهما ، واما بالنسبة الی طريق ابن ادريس الی کتب الاصحاب في مستطرفات السرائر فمجرد وجودسندمعتبرلابن ادريس الی الشيخ ره بحسب ماذکرفي الاجازات لايفيد في تحصيل سند تام الی تلک الکتب لما سيأتي في محله من ان المذکورفي بعض الاجازات انما هوالسند الی مصنفات الشيخ ره ،والمذکورفي بعض آخروان کان هوالسندالی مصنفات الشيخ ره ومروياته \_اي الکتب التي رواها الشيخ ره لغيره\_الا انه لم يعلم ان کتاب الصلاة لحريز اوجامع البزنطي مثلاً من تلک المرويات التي وقع ابن ادريس في سندها حتی يحصل منها سندتام لابن ادريس الی الشيخ ره بالنسبة الی ذاک الکتاب الخاص وينضمّ الی طريق الشيخ ره الی حريز اوالبزنطي مثلاً فيحصل لابن إدريس طريق معتبر إلى كتاب حريزاوالبزنطي.

#### التنبيه الثالث :ان تصحيح روايات کتاب علي بن جعفربالطريق المذکورلايجدي بالنسبة الی روايات قرب الاسنادعن علي بن جعفر

قدتقدم ان المستفادمن عبارة النجاشي وغيره ان کتاب علي بن جعفرالذي اشتمل علی مسائل سأل اخيه موسی بن جعفر‘عنها روي بصورتين مبوب وغيرمبوب حيث قال النجاشي في ترجمته: > علي بن جعفر بن محمد‌بن علي بن الحسين أبو الحسن، سكن العريض من نواحي المدينة فنسب ولده إليها.له كتاب في الحلال و الحرام يروي تارة غير مبوب و تارة مبوبا. أخبرنا القاضي أبو عبد الله قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن عبد الله المحمدي قال: حدثنا علي بن أسباط بن سالم قال: حدثنا علي بن جعفر بن محمد قال: سألت أبا الحسن موسى [عليه السلام]، و ذكر المبوب. و أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الله بن جعفر قال: حدثنا عبد الله بن الحسن بن علي بن جعفر بن محمد قال: حدثنا علي بن جعفر، و ذكر غير المبوب<. [[30]](#footnote-30) و ان وقع في هذه العبارة اشتباه وذلک لان الموجود برواية عبد اللّه بن جعفر الحميري- و هو الذي أثبته في كتابه قرب الإسناد‌ انما هي النسخة المبوّبة على ترتيب الأبواب الفقهية من الطهارة و الصلاة و ... بعنوان باب في كذا ....فكيف يقول النجاشي عنها انها غير المبوّبة .والصحيح ان السندالاول لغيرالمبوب والثاني للمبوب .

وحيث ان بين النسختين من الکتاب اختلافاً من حيث الکمية والمتن وتوضيحه علی ماذکره بعض المحققين >ان الموجودفي قرب الاسناد(533) مسألة والموجودفي غيرالمبوب المدرج في الوسائل والبحار(429)مسألة ،والقدرالجامع بينهما مايقرب من(250) مسألة ففي قرب الاسناد ما يقرب من(283) مسألة لاتوجدفي غيرالمبوب ويوجدفي غيرالمبوب(179)مسألة لاتوجد في قرب الاسناد<[[31]](#footnote-31) فلايکون تصحيح الروايات المنقولة من احدی النسختين مجدياً بالنسبة الی الروايات المنقولة من النسخة الاخری ، وبما ذکرنا يظهرالخلل فيما ذکره بعض الاعلام في تصحيح الروايات المنقولة من قرب الاسنادالمشتملة علی عبدالله بن الحسن باعتبار انه نفس کتاب علي بن جعفرالمعروف المعلوم حيث قال في فقه الحج:> أقول: أما الكلام في سند الرواية لأنَّ عبد اللّٰه بن حسن غير مذكور في كتب الرجال بمدح و لا قدح ففيه: أن مجرد ذلك لا يوجب الطعن على السند إذا ثبت وثاقة الرجل بأمارات أخرى أو ثبت صدقه في روايته ببعض الإمارات فلم تنزل آية و ما وردت رواية بترك الحديث إذا لم يكن راويه مذكوراً في كتب الرجال و كان هنا شاهد بل شواهد تدل على صدور الحديث و قوة سنده‌و على هذا نقول: إن الحديث مروي في كتاب قرب الاسناد للشيخ المحدق الجليل عبد اللّٰه بن جعفر الحميري الفقيه الثقة شيخ القميين و وجههم و هو من كبار‌ الطبقة الثامنة في طبقات سيدنا الاستاذ الاعظم قدس سره يروي عن جماعة من الشيوخ منهم عبد اللّٰه بن الحسن بن علي بن جعفر «1» و يروي عنه جماعة من أكابر المشايخ و مثل هذا الرجل الفذ الثبت يروي في باب قرب الإسناد إلى مولانا أبي إبراهيم موسى بن جعفر عليها السلام عن عبد اللّٰه بن الحسن هذا مسائل جده علي بن جعفر عن أخيه الامام ما تبلغ على إحصائنا (488) ثمانية و ثمانين و اربعمأة سؤال في أبواب الفقه من العبادات و المعاملات.

و الظاهر أنها كتابه الذي قالوا في كتب الرجال عنه: له كتاب ما سأله عنه أي عن أخيه الإمام موسى بن جعفر عليها السلام و الظاهر أنه كان عند الحميرى موثوقا به و كان معتمدا على حديثه بل الظاهر أنَّه كان عارفا بتلك المسائل و كتاب على بن جعفر إلا أنَّه أخذه عنه على ما استقر عليه سيرة أهل الحديث من عدم التحديث بالوجادة.

و بالجملة لا ينبغي تضعيف مثل هذا الرجل بمجرد ما ذكر فإنه يوجب حرمان الفقهاء عن فقه واسع و علم كثير فالحديث معتمد عليه و المسائل المذكورة من أثمن ما عندنا من علوم أهل البيت عليهم السلام و كل علومهم ثمينة غالية لا يوجد مثلها عند غيرهم نفعنا اللّٰه بعلومهم صلوات اللّٰه عليهم أجمعين<.[[32]](#footnote-32)

وقال في موضع آخرمن الکتاب :>اقول: امّا الخدشة في السند فليس في محله لان الراوي عن عبد الله ابن الحسن هو الشيخ الجليل ابو العباس عبد الله بن جعفر الحميرى القمي الفقيه الثقة الوجه في اصحابنا القميين له كتب كثيرة يدل على سعة علمه و علو مقامه و ان النجاشي ذكر انّه لمّا قدم الكوفة سمع منه اهلها و اكثروا و مثله لا يروي هذه الاحاديث الكثيرة ممن لا يعرف حاله و لا يعتمد على حديثه.مضافاً الى انه قد تكرر منّا ان الظاهر ان عبد الله بن الحسن روى لعبد الله بن جعفر كتاب جدّه المعلوم المعروف بل الموجود عند مثله كما يدلّ عليه سياق الروايات المخرجة عن على بن جعفر و هو انّما لم يروها بلا واسطة و بالوجادة عن كتاب على بن جعفر لان المتعارف بين المحدثين رواية الكتب بالاسناد و العارف يفهم ان ما في قرب الاسناد هو ما في كتاب على بن جعفر.

اذا فلا يجوز الخدشة في مثل هذه الاسانيد بضعف بعضها و لا ينبغي للفقهاء المتبحرين العارفين باوضاع الروايات تضعيف الاحاديث بمجرد كون بعض الوسائط بين ارباب الكتب الموجودة عندنا و بين الجوامع و الاصول الاولية التي كانت موجودة عندهم ضعيفاً لعدم الاعتناء بمثل هذا الضعف بل يمكن ذلك في رواية مثل على ابى حمزة البطائنى عن كتاب ابي بصير اذا كان الراوى عنه مثل ابن ابى عمير<. [[33]](#footnote-33)

فان کون کتاب علي بن جعفرمعروفاً ومشهوراً باجماله \_لابما احتواه من اوله الی آخره\_لايجدي في اعتبارالروايات المنقولة من نسخ الکتاب التي هي مختلفة بل لابد في اعتبارالروايات المنقولة من کل نسخة من وجودسندتام الی تلک النسخة ، وحيث ان السندالتام انما حصل بالنسبة الی النسخة غيرالمبوبة دون المبوبة(اي قرب الاسناد) فلايمکن الحکم بصحة الروايات المنقولة من قرب الاسناد .

1. -الارشاد ص287 [↑](#footnote-ref-1)
2. - الإرشاد، باب إمامة الكاظم عليه السلام، فصل النّص عليه من أبيه. [↑](#footnote-ref-2)
3. -رجال الکشي ص429 [↑](#footnote-ref-3)
4. - تنقيح المقال ج2ص272 [↑](#footnote-ref-4)
5. - رجال النجاشي ترجمة اسماعيل بن محمدبن اسحاق بن جعفربن محمد بن علي بن الحسين [↑](#footnote-ref-5)
6. -معالم العلماء ص71رقم478 [↑](#footnote-ref-6)
7. - من لايحضره الفقيه ج4ص422-423 [↑](#footnote-ref-7)
8. -مشارق الشموس ج1ص55 [↑](#footnote-ref-8)
9. -لوامع الاحکام ص249 [↑](#footnote-ref-9)
10. -منتهی المقال ج4ص362 [↑](#footnote-ref-10)
11. - الذريعة ج22ص268 [↑](#footnote-ref-11)
12. -الذريعة ج20ص360 [↑](#footnote-ref-12)
13. -الوسائل ج30ص153-155 [↑](#footnote-ref-13)
14. -نفس المصدرص160-162 [↑](#footnote-ref-14)
15. -روضة المتقين ج14ص189 [↑](#footnote-ref-15)
16. - من لايحضره الفقيه ج4ص422-423 [↑](#footnote-ref-16)
17. - روضة المتقين ج14ص192 [↑](#footnote-ref-17)
18. - رجال النجاشي ص251-252رقم662 [↑](#footnote-ref-18)
19. -الفهرست (للشيخ الطوسي)ص87-88 رقم367 [↑](#footnote-ref-19)
20. - نفس المصدر [↑](#footnote-ref-20)
21. -قرب الاسناد(الطبعة القديمة) ص83 [↑](#footnote-ref-21)
22. - بحار الأنوار (ط - بيروت) ج10ص249. [↑](#footnote-ref-22)
23. -الوسائل ج30ص153 [↑](#footnote-ref-23)
24. -نفس المصدر ص155 [↑](#footnote-ref-24)
25. -نفس المصدر ص179 [↑](#footnote-ref-25)
26. - تبنين قرية فى جبل عامل. كذا فى هامش الاصل. [↑](#footnote-ref-26)
27. -بحارالانوار ج107 ص103-106 [↑](#footnote-ref-27)
28. - کتاب النکاح للسيدالزنجاني ج11ص4067-4070 [↑](#footnote-ref-28)
29. -مجلة فقه اهل البيت ^(العربية) ج17ص136-137 [↑](#footnote-ref-29)
30. - رجال النجاشي ص251-252رقم662 [↑](#footnote-ref-30)
31. -قبسات من علم الرجال ج2ص151-152 [↑](#footnote-ref-31)
32. -فقه الحج ج2ص457-458 [↑](#footnote-ref-32)
33. -فقه الحج ج3ص280-281 [↑](#footnote-ref-33)